

331090 - كتابة القصص الخيالية الهدافة

السؤال

اعتبرت على صاحب لي بعد أن كتب قصة من خياله ، وهي قصة يريد بها الفائدة للقارئ، لكن اعترافي كان من وجهين : الأول : أنه جعل الشخصيات الخيالية تستشهد بآيات على لسانها، حيث أخبرته بأنه ليس صاحب علم شرعي، وأنه لا يعلم إن كان هذا جائز أم لا . الوجه الثاني : أنه قد جعل القصة في مكان وزمان متخيلان ليسا من تاريخ البشر، وكأنه أنشأ عالماً غير عالمنا، هذا حيث لا تجد شيء اسمه جزيرة العرب في قصته، وهكذا، وفي نفس الوقت استخدم النصوص من القرآن والسنة في القصة لكي تكون هادفة. فما حكم استخدام نصوص القرآن والسنة في قصص الخيال الغير واقعية ؟

ملخص الإجابة

يجوز كتابة القصص أو الروايات الخيالية إذا هادفة تدعو إلى الخير والصلاح.

وأما استعمال نصوص الكتاب والسنة في هذه القصص ، إن كان على وجه صحيح : فلا يظهر ما يمنع منه .

وينظر الجواب المطول

الإجابة المفصلة

Table Of Contents

- [أولاً: حكم كتابة الروايات الخيالية](#)
- [ثانياً: استعمال آيات أو أحاديث في القصص الخيالية](#)

أولاً: حكم كتابة الروايات الخيالية

سبق في جواب السؤال رقم : (174829)؛ بيان الأقوال في حكم كتابة الروايات الخيالية، وترجح الجواز إذا كانت القصة هادفة تدعو إلى الخير والصلاح.

وطالع لمزيد الفائدة جواب السؤال رقم : (278767).

ثانياً: استعمال آيات أو أحاديث في القصص الخيالية

استعمال نصوص الكتاب والسنة في هذه القصص ، إن كان على وجه صحيح : فلا يظهر ما يمنع منه .

والآيات القرآنية والأحاديث النبوية :

منها ما يكون واضح الدلالة ، لا يحتاج إلى شخص كثير العلم حتى يفهم معناها ، بل يفهمها كل من يقرؤها – في الغالب- كالأيات التي تأمر بالفرائض كالصلوة والزكوة والحج والصيام ، والآيات والأحاديث الآمرة بحسن الخلق ، والنهاية عن ضده ... ونحو ذلك .

فلا حرج على الكاتب أن يستدل بها ، لأن معناها واضح ، لا لبس فيه ولا غموض .

وهناك آيات وأحاديث أخرى تحتاج إلى شخص ذي علم ليعرف معناها ، فالواجب البحث عن معناها أو سؤال أهل العلم ، ولا يجوز للجاهل بمعناها أن يستدل بها ، لأنه قد يستدل بها على غير ما تدل عليه .

وقد ورد عن ابن عباس رضي الله عنهم أنه ذكر أن تفسير القرآن الكريم على أربعة أنواع، فقال:

(التفسير إلى أربعة أوجه : وجه تعرفه العرب في كلامها ، ووجه لا يعذر أحد بجهالته ، وجه يعلمه العلماء ، ووجه لا يعلمه إلا الله ، ومن أدعى علمه فهو كاذب) .

رواه ابن جرير في مقدمة تفسيره (1/70) ، (73) . وذكره ابن كثير في مقدمة تفسيره أيضا (1/14) .

قال الزركشي في "البرهان" (164-2/167): "وهذا تقسيم صحيح :

فأما الذي تعرفه العرب فهو الذي يرجع فيه إلى لسانهم ، وذلك شأن اللغة والإعراب ...

فما كان من التفسير راجعا إلى هذا القسم ، فسبيل المفسر التوقف فيه على ما ورد في لسان العرب ، وليس لغير العالم بحقائق اللغة ومفهوماتها تفسير شيء من الكتاب العزيز ، ولا يكفي في حقه تعلم اليسير منها ، فقد يكون اللفظ مشتركا وهو يعلم أحد المعنيين .

الثاني : ما لا يعذر أحد بجهالته ، وهو ما تبادر الأفهام إلى معرفة معناه ، من النصوص المتضمنة شرائع الأحكام ودلائل التوحيد ، وكل لفظ أفاد معنى واحدا جليا لا سواه ، يعلم أنه مراد الله تعالى ، فهذا القسم لا يختلف حكمه ، ولا يلتبس تأويله ، إذ كل أحد يدرك معنى التوحيد من قوله تعالى : (فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) وأنه لا شريك له في إلهيته ...

ويعلم كل أحد بالضرورة : أن مقتضى قوله تعالى : (وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَأَتُوا الزَّكَاةَ) ونحوها من الأوامر : إيجاب الصلاة والزكوة .

الثالث : ما لا يعلمه إلا الله تعالى ، فهو ما يجري مجرى الغيوب ، نحو الآي المتضمنة قيام الساعة ونزول الغيث وما في الأرحام وتفسير الروح ...

والرابع : ما يرجع إلى اجتهاد العلماء ، وهو الذي يغلب عليه إطلاق التأويل ، وهو صرف اللفظ إلى ما يؤول إليه ، وذلك استنباط الأحكام ، وبيان المجمل ، وتفصيص العموم ، وكل لفظ احتمل معنيين فصاعدا فهو الذي لا يجوز لغير العلماء الاجتهاد فيه" انتهى

بتصرف يسیر.

والله أعلم.